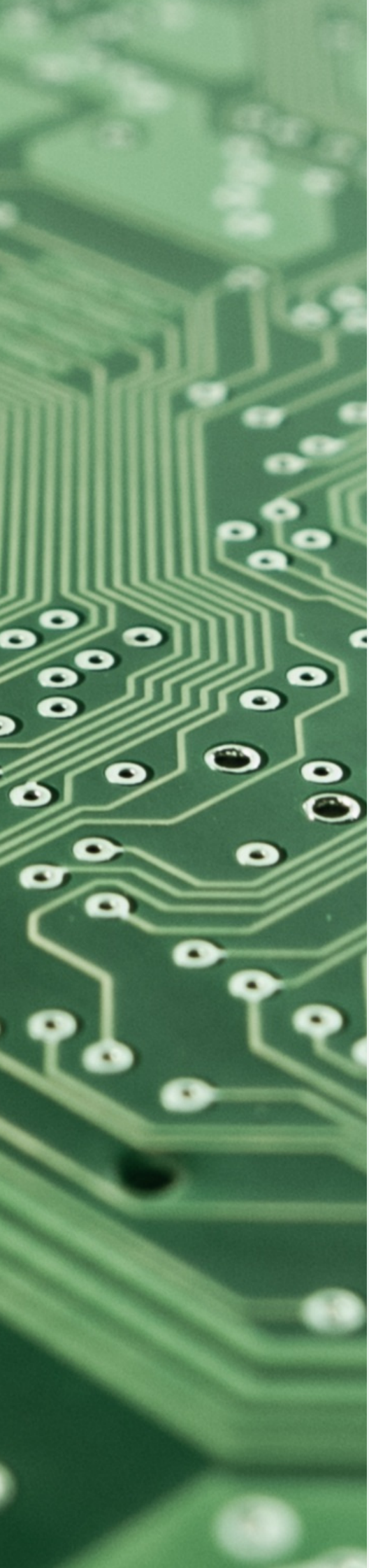

الإطار التشريعي والتنظيمي قطاع الاعلام الرقمي في العالم العربي والشرق الأوسط

واصف عواضة

مجموعة العمل الإقليمية الخاصة بالاعلام الرقمي
الاتحاد الدولي للصحفيين

2020

الإطار التشريعي والتنظيمي قطاع الاعلام الرقمي في العالم العربي والشرق الأوسط

تقرير صادر عن الاتحاد الدولي للصحفيين – كانون ثاني/يناير2020 بالتعاون مع منظمة من اتحاد لاتحاد
بحث وكتابة: واصف عواضة
بمساهمة مجموعة العمل الإقليمية الخاصة بالإعلام الرقمي :حسن العبودي، راشد الحمر، عبد اللة البستكي، طيبة الجيد، عبد الوهاب الفايز،غسان فطوم، كريم وناس، لالة امخيطر، مصطفي المعمري، محمد اللحام،
إنفوغراف ومساعد بحث: ندير صنهاجي، مساعد مشاريع، العالم العربي والشرق الاوسط
إشراف وتحرير: منير زعرور، مدير السياسات والبرامج، العالم العربي والشرق الأوسط

يستند هذا التقرير الى مساهمات من نقابة الصحفيين الأعضاء في الاتحاد الدولي للصحفيين في العالم العربي، وإلى البحث والمراجعة الذي أجراه الفريق المنتج للتقرير للأوضاع في المنطقة لغاية نهاية 31 كانون أول/ديسمبر2020

يسمح اعادة نشر اجزاء من هذا التقرير او كامله بشرط الحفاظ على ذكر المصدر
لا يسمح بإعادة نشره لأغراض تجارية دون اذن خطي من الناشر

الناشر – Publisher Anthony Bellanger, IFJ General Secretary
INTERNATIONAL FEDERATION OF JOURNALISTS – ifj@ifj.org
Résidence Palace - Bloc C - Rue de la Loi, 155 – 1040 Bruxelles / Belgique
2020

المحتويات

مقدمة الكاتب.....4

تمهيد.....5

تعريفات الاعلام الرقمي

تنظيم الاعلام الرقمي في العالم

الفصل الأول: مقاربات تنظيم الاعلام الرقمي في العالم العربي والشرق الأوسط (مصر، لبنان، سوريا، العراق، المغرب، تونس، الاردن، فلسطين، الامارات، السعودية، اليمن، موريتانيا).....9

الفصل الثاني: الأسئلة الأساسية المتعلقة بتنظيم الإعلام الرقمي.....22
الصحافة الرقمية وحرية التعبير
تعديلات على طبيعة العمل
احصاء المواقع الرقمية!
الموارد المالية للمواقع الرقمية

التوصيات.....26

مقدمة الكاتب

في عالم بات فيه كل مواطن على وجه المعمورة يمتلك وسيلة إعلامية غيرمكلفة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي ،أصبح من الضروري تنظيم الاعلام بجميع قطاعاته كمهنة واحتراف وسبيل عيش ،على أسس جديدة تتلاءم مع العصر وتخرج العاملين في هذه المهنة من الضائقة الراهنة بمختلف وجوهها العملية .

وغني عن البيان أن العالم كان قد تحول سابقا الى قرية صغيرة بفعل وسائل الاتصال والأقمار الصناعية وتطور الاعلام المرئي والمسموع ،لكنه مع اختراع الأنترنت وانشاء المواقع الالكترونية (الرقمية) ووسائل التواصل الاجتماعي ومحركات البحث ،بات من نافلة القول إن العالم كله أصبح في متناول اليد ،وتحوّل الى غرفة صغيرة في قرية صغيرة.

وليس سرا أن الخمسين عاما الماضية شهدت تطورات تقنية تكاد تعادل ألف عام من التقدم التكنولوجي ،بحيث شهد العالم قفزات مذهلة في هذا المجال ،وكان على البشرية أن تواجه تحديات كبيرة لمواكبة هذه التطورات .وعلى الرغم من ايجابياتها غير المحدودة ،فقد كانت لها سلبيات أيضا عكست نفسها على أنماط الحياة الاقتصادية والاجتماعية والمعيشية بوجه عام.

وكان من الطبيعي أن يتأثر قطاع الاعلام والصحافة التقليدية والعاملون فيه بصورة مباشرة من جراء هذا التقدم السريع والهائل،ليس أقلها نسب البطالة في قطاع الصحافة ،بعدما أُجبِر العديد من المؤسسات على الاقفال أو الضمور وصرف الآلاف المؤلفة من الصحافيين والعاملين في القطاع ،نظرا لتراجع الموارد المالية ،فضلا عن أن الانعكاسات لم تقتصر فقط على الجوانب الاجتماعية والمعيشية،بل تخطت ذلك الى المستوى الفكري والثقافي والأخلاقي والسلوكي لدى الأفراد والجماعات،فبات بث الأخبار الكاذبة والمزورة (fake news) ظاهرة تستدعي التوقف عندها ،لفرض ضوابط تعيد التوازن الى حالة المجتمعات.

وقد توقف الاتحاد الدولي للصحافيين والاتحادات الإقليمية والنقابات خلال السنوات الماضية أمام هذه الظواهر ،بما لها من انعكاسات سلبية على العمل الإعلامي والصحافي بشكل عام ،وعقدت مؤتمرات واجتماعات عدة لدراسة السبل الآيلة للخروج من هذه الأزمة ومواكبة العصر، وسط شعور بأن الزمن قد سبق أي إجراءات في هذا المجال.

لكن اليأس في هذا المجال ليس قدرا محتوما ،فالعقل البشري الذي أنتج هذا التطور قادر حتما على إيجاد العلاج المناسب والخروج من الأزمة ،واستغلال الإيجابيات في سبيل مغادرة السلبيات. ولا يفترض أن يكون هاجس البطالة سببا لليأس.فيوم اختُرِع الحاسوب (الكومبيوتر) كان ثمة من توجس من ازدياد حجم البطالة ،لكن الحاسوب خلق مئات بل ملايين فرص العمل الجديدة ،وكذلك بالنسبة لشبكة الانترنت والمواقع الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث بدأت تنشأ مهن جديدة على هامش هذه القطاعات يمكن أن تتحول في المستقبل القريب لأحد المكونات الرئيسية لقطاع الصحافة ويتيح فرصا وآفاقا جديدة للصحفيين.

ومن هنا يأتي هذا التقرير الهادف لتزويد النقابات بالتطورات والتجارب المتعلقة بتنظيم الاعلام الرقمي في مختلف دول المنطقة كمصدر معرفي يساعدها في جهودها ونضالاتها من اجل توفير بيئة تشريعية وتنظيمية تحمي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين العاملين في هذا القطاع وتمكنه من التطور والازدهار.

واصف عواضة، لبنان كانون أول/ديسمبر2020

تمهيد

تعريفات الاعلام الرقمي

يجري تداول تسميات ومصطلحات متنوعة وغالبا كبدل لتسمية الاعلام الرقمي منها (الإعلام التفاعلي، إعلام الوسائط المتعددة، الإعلام الشبكي الحي على خطوط الاتصال، online media، الإعلام السيبروني CYBER MEDIA، الإعلام الشعبي HYPER MEDIA).

وتتضمن هذه التسميات بالمجمل كل الوسائل الاتصالية الرقمية المتاحة للوصول إلى الجمهور أينما كان وكيفما يريد.وتتعدد وسائط هذا الاعلام ،من المحطات التلفزيونية التفاعلية، الى التلفزيون الأرضي الرقمي وتلفزيون ال "أي بي" وتلفزيون الانترنت والفيديو عند الطلب، والصحافة الالكترونية، ومنتديات الحوار، المدونات، المواقع الشخصية والمؤسساتية والتجارية، ومواقع الشبكات الاجتماعية، الإذاعات الرقمية، وشبكات المجتمع الافتراضية، والمجموعات البريدية، الهواتف الجوالة التي تنقل الإذاعات الرقمية، البث التلفزيون التفاعلي، مواقع الانترنت، الموسيقى، المتاجرة بالاسهم، الخرائط الرقمية، مجموعات الرسائل النصية والوسائط المتعددة.

ولكن من اجل اهداف هذا البحث، فإننا نفصل ما بين مفهوم الاعلام الرقمي وما بين مفهوم المحتويات الرقمية الاتصالية بإطارها العام. وبذلك فإننا نستخدم الاعلام الرقمي للإشارة إلى كل المحتويات الصحفية التي ينتجها صحفيون محترفون وتنشرعبر الوسائط والمنابر الرقمية بكافة انواعها وتسمياتها، سواء كانت مواقع صحفية واعلامية متخصصة أو المنابر الرقمية الاخرى بما فيها شبكات التواصل الاجتماعي، وهذا يتضمن أيضا تعليقات الصحفيين القصيرة ذات الصبغة الصحفية التي ينشرونها على هذه الشبكات والمنابر .

ويجري أحيانا التمييز ما بين الاعلام الرقمي والصحافة الرقمية، باعتبار أن الاعلام الرقمي يمثل اطارا اوسع يشمل انواعا مختلفة من المهن الصحفية الجديدة المرتبطة بالتطورات التقنية الحديثة وغير المشمولة بمهن الصحافة التقليدية وفنونها، مثل محرري المحتويات الرقمية على شبكات التواصل الاجتماعي، أو المتخصصين في جمع وتحليل البيانات وعرضها رقميا، وغيرها.

هذا يعني ان هذا التعريف للاعلام الرقمي الذي نستخدمه في هذا التقرير يستثني كل المحتويات الرقمية التي ينشرها المواطنون بشكل عام، او البيانات الصحفية والتقارير الصادرة عن الهيئات والمنظمات المدنية والسياسية، والشركات، وغيرها من المواد الاتصالية الاخرى. هذا لا يعني التقليل من أهمية هذه المحتويات وتأثيرها على عمل الصحفيين والمؤسسات الاعلامية.

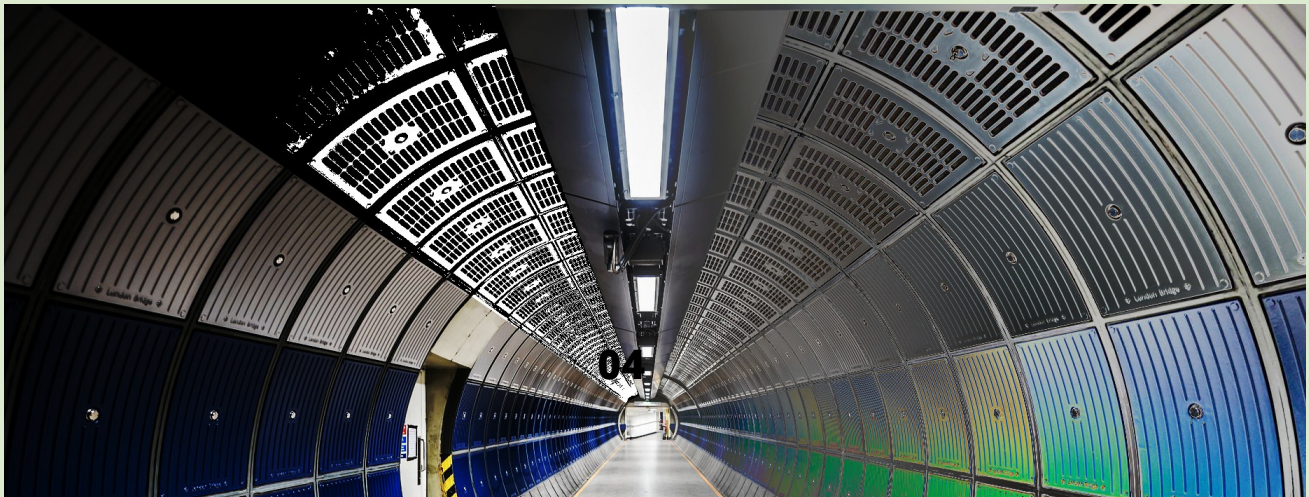

نماذج من تنظيم الاعلام الرقمي في العالم

يبدو واضحا أن حالة الارتباك الموجودة في منطقتنا تجاه تنظيم الاعلام الرقمي لم توجد في الدول الغربية، وإن وجدت، فهي قد زالت في وقت مبكر منذ ان اصبح الاعلام الرقمي جزءا اصيلا من المشهد الاعلامي. ويمكن هنا استعراض ثلاث تجارب في هذا المجال يمكن أن تكون مفيدة لتجربتنا في المنطقة: في المرحلة اللاحقة، نحتاج ان ننظم استعراض التجارب التي نعرضها لدول من حول العالم، بحيث يكون ما نعرضه متناسقا في الدول الثلاث. مثلا، يمكن تنظيم المحتوى في هذا الاستعراض كالتالي:

• التشريعات القانونية للاعلام الرقمي (وهو ما يهمنا بشكل أساسي) في كل بلد
• تنظيم المحتويات الرقمية ، الجهة التي تراقب المحتويات ان وجدت، وتاثير قوانين اخرى على المحتويات الرقمية من ناحية تقييد حرية الصحافة
• التحولات الرقمية، مصادر دخلها المادي/ النموذج الاقتصادي مؤسسات الاعلام الرقمي (اعلانات، اشتراكات، دعم من الدولة او مؤسسات وافراد،،)،
• ويمكن ان نضيف من جهتنا معلومات ملخصة عن دعم النقابات في هذه البلدان للصحفيين العاملين في الاعلام الرقيمي

الولايات المتحدة
ليس في الولايات المتحدة الأميركية قانون يرعى الإعلام الرقمي. هناك قوانين تنظيم الاتصالات والتي تشرف على تطبيقها والالتزام بها هيئة ناظمة هي الوكالة الفدرالية للاتصالات Federal Communication Commission ، أي أنها الهيئة الناظمة للاعلام السمعي البصري، وتعنى اساسا بالقضايا التقنية والتجارية كتوزيع الترددات ومكافحة الاحتكار، وقلما تتدخل بتنظيم المحتويات والمضمون.

يتم التعامل مع المضمون الاعلامي من خلال القضاء العادي ، والجرائم المحالة هي في اكثرها تشهير وقدح وذم وتحقير والاخبار الكاذبة.

اما المسؤولون الرسميون والشخصيات العامة على انواعها فمحكومون بمعايير أعلى من تلك التي تحكم عامة الناس من حيث مقاضاة وسائل الاعلام ،لأنهم بحكم عملهم تحت الضوء وتحت اطلاق الاحكام عليهم باستمرار . وعليه، يطلب من المدّعى عليه اثبات وجود التقيد والنية الجرمية، وهو اصعب بكثير.

خلاصة القول ان القوانين في الولايات المتحدة تنطبق على الجميع، ولا قانون خاصا بالاعلام الرقمي من ناحية تأسيسه او طريقة عمله او تنظيم محتوياته، وينطبق عليه ما ينطبق على الصحافة المطبوعة من ناحية التنظيم والمعايير المهنية، وتثبيت اي تهمة على وسائل الاعلام اصعب على الشخصيات العامة منها على عامة الناس.

التحول الرقمي أثّر كثيرا في توزيع المطبوعات، وأجبرها على ان تتحول هي ايضا، ووسائل الإعلام التقليدية الأخرى مسموعة ومرئية، الى التقنيات الرقمية ، وهي تتبع نماذج اقتصادية مختلفة لتقديم محتوياتها للمشاهدين والمستمعين والقراء، غالبيتها يتبنى نموذج الاشتراك على المستخدمين الذين يرغبون في الوصول الى المحتوى الإعلامي. ولكن هناك طيف متنوع من النماذج الاقتصادية الاخرى، مثل توفير اجزاء من المحتويات مجانا واتاحة الجزء الآخر (المتميز/البريميوم) للمشتركين، كما أن هناك جزءا من هذه المؤسسات يقدم محتوياته مجانا، وغالبا ما تعتمد مثل هذه المؤسسات على سوق الاعلانات أو على نموذج اقتصادي مختلف ومستقل عن السوق، للتركيز على قضايا محددة التي تحظى بدعم مالي من جهات مهتمة بهذه القضايا (افراد أو منظمات) والترويج لها.

بريطانيا

في بريطانيا يشرف مكتب شؤون الاتصال (أوف كوم) على تنظيم الاعلام المرئي والمسموع وخدمة الانترنت والبريد ،وهو مؤسسة تتبع لدائرة الثقافة والاعلام التي تعين رئيس مجلس إدارة المكتب،فيما يتم تعيين المدير العام وأعضاء المكتب من خلال تقديم الطلبات واختيار المرشحين وفق معايير محددة.

وأعلنت الحكومة البريطانية في شباط/فبراير الماضي انها بصدد اعداد مقترح يفوض المكتب بتنظيم محتويات شبكات التواصل الاجتماعي،وقد أعلنت المديرة العام للمكتب في تموز الماضي إمكان فرض جزية على شركات التقنية الكبرى/شبكات التواصل الاجتماعي ، والمنابر التي يتم تشارك الفيديوهات من خلالها والتي تخل بالمعايير المتفق عليها ،لا سيما ما يتعلق بحماية الأطفال والمحتويات العنيفة .إلا أنه حتى الآن لم تصدرعن المكتب الآلية النهائية لتنظيم محتويات هذا المنابر .

وفي بريطانيا كغيرها من الدول ،عانت الصحافة الورقية من التغيرات الرقمية والتحول في عادات القراء ،لكن معظمها ما زال صامدا، ويحقق أرباحا، علما أن بعضها مثل صحيفة "الاندبندت" قد توقفت عن الصدور ورقيا والتحول رقميا. وقد فرض بعض الصحف والمجلات صيغة الاشتراك على نسختها الرقمية وابرزها صحيفة "التايمز"،واعتمدت "الغارديان" نموذج تحصيل الدعم المادي المباشر من القراء سواء الدعم لمرة واحدة او الدعم المنتظم (الذي يشبه الاشتراك) مع ابقاء محتوياتها متاحة امام الجميع.

وتجدر الإشارة الى أن الاعلام المكتوب في بريطانيا لا يخضع لأي تنظيم مرتبط بالحكومة أو السلطات الرسمية ،وينسحب ذلك على مؤسسات الاعلام الرقمي.

فرنسا

لا يوجد قانون خاص ينظم الاعلام الرقمي في فرنسا. ويكفل الدستور الفرنسي بوجه عام حرية الصحافة ،ولكن توجد عدة حالات فعالة للرقابة على الصحف الساخرة (مثل صحف "لو كانار أنشانيه" و"تشارلي إبدو" و"هارا – كيري".. إلخ).وطبقًا لهيومن رايتس ووتش، فإن 6% من الفرنسيين الذين حققوا معهم بتهمة (الاعتذار عن الإرهاب) كانوا دون سن الرابعة عشرة.

ليس في فرنسا وزارة إعلام ، ويتولى المجلس الأعلى للصوتيات والمرئيات مسؤولية الإشراف على احترام القانون الفرنسي من قبل وسائل الإعلام السمعية البصرية.

وعام 2017 طرحت فرنسا مشروع قانون "ضد التلاعب بالأخبار" أعد بمبادرة من الرئيس إيمانويل ماكرون ،بعدما استُهدفت حملته للانتخابات الرئاسية عام 2017 بشائعات عن حياته الخاصة ومزاعم بامتلاكه حسابا مصرفيا في البهاماس. ويخول النص القضاء خلال الفترات الانتخابية وقف بث معلومات خاطئة بصورة عاجلة.

كما يفرض على المنصات الرقمية الالتزام بواجب الشفافية المشددة، ويمنح وسائل لوقف بث شبكات تلفزيونية تحت سيطرة أو توجيه دولة أجنبية. وقد أثار القانون جدلا واسعا ،ورأى الأمين العام الوطني الأول للنقابة الوطنية للصحافيين فينسان لانييه أن "هذا غير مجد وقد يكون خطيرا، لأننا نتجه إلى ما يمكن أن يقود إلى الرقابة". ويسهل القانون المقترح اللجوء للقضاء في قضايا ذات صلة بحرية التعبير، حيث يحق مثلا للهيئة القضائية المختصة في الحالات الطارئة عرض ودراسة ومنع أي منشور في مدة أقصاها 48 ساعة.

وهناك الآن التظاهرات الواسعة التي تقودها نقابات الصحفيين في فرنسا احتجاجا على مقترح قانون حماية رجال الشرطة، والذي يجرم من ينشر صورا أو أفلاما لرجال الشرطة "بقصد الإضرار بهم." وإثر الصدامات الواسعة مع الصحفيين والمحتجين، اعلنت الحكومة أنها ستعيد النظر في الفقرات التي تجرم عمل الصحفيين من جهة ثانية،وفي إطار تحقيق عائدات مالية تقوم الصحافة الفرنسية بعمل جاد ودؤوب لإجبار شركة غوغل دفع عائدات مادية لها، مع بدء فرنسا تطبيق تشريع الملكية الفكرية والحقوق المرتبطة بها، والتي تستند إلى قرار الاتحاد الأوربي، ويفترض ان تؤمن هذه الآلية توزيعا عادلا لعائدات الإعلان الرقمي.

وكانت فرنسا أول دولة في الاتحاد الأوروبي تتبنى هذا النص، عبر قانون أقر في تموز/يوليو 2019 ودخل حيز التنفيذ. لكن حتى قبل تطبيقها فعليا، تشكل "الحقوق المجاورة" محور معركة كبيرة داخل مؤسسات الاتحاد الأوروبي، وتحولت إلى قضية خلافية كبيرة بين الصحافة الفرنسية وواحدة من كبريات المجموعات المستهدفة وهي "غوغل".

وقد رفضت المجموعة الأميركية العملاقة مسبقا أي تفاوض مع الصحافة الفرنسية، من أجل دفع عائدات على محتوياتها.

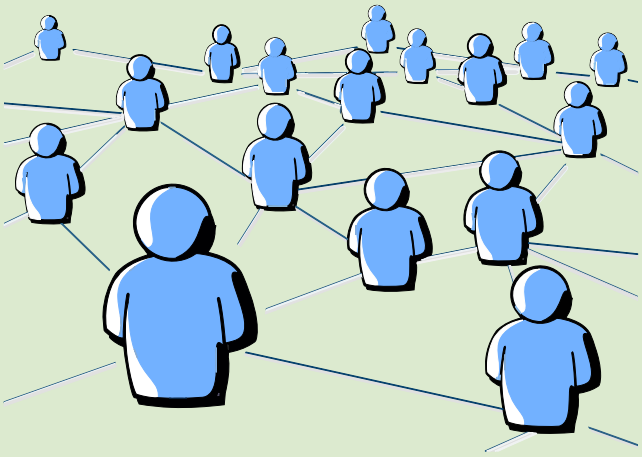

الفصل الأول: مقاربات تنظيم الاعلام الرقمي في العالم العربي والشرق الأوسط

أمام ما تقدم يهم مجموعة العمل الأقليمي للاعلام الرقمي التوقف أمام التجارب العربية في هذا المجال،والخروج بالتوصيات الناجعة لتطوير وتنظيم هذه التجارب ،وذلك كهدف رئيسي لهذا التقرير.

ويبدو من خلال الدراسات والبحث أن التجارب العربية والإقليمية في مجال الاعلام الرقمي تكاد تكون متشابهة ، وإن اختلفت في مجال حرية التعبير بين دولة وأخرى ،بحيث تتراوح الأمور بين الشدة في التعامل وبين الفوضى في بعض الأحيان. لكن الصفة العامة هي الارتباك والانعكاسات السلبية على العاملين في الصحافة ووسائل الاعلام التقليدية ،حيث أحدث الاعلام الرقمي حالة من البطالة جراء إقفال الكثير من الصحف الورقية والمطبوعات،أو صرف الآلاف من العاملين ،وذلك نتيجة التأخر في الالتحاق بركب التقدم العالمي في هذا المجال.

لكن معظم الدول العربية سنّت تشريعات تتعلق بالمخالفات تحت شعار "مكافحة الجرائم الالكترونية " بحيث حدّت هذه القوانين من حرية الرأي والتعبير،من دون أن تصدر تشريعات تنظم الاعلام الرقمي بشكل عام.وقد أدت هذه التشريعات الى حجب العديد من المواقع الالكترونية،وقيدت النشر،والى زج العديد من الصحافيين والمواطنين في السجون.

وبين العامين 2006 و2018 أصدرت 13 دولة عربية قانون مكافحة الجرائم الالكترونية ،فيما تناقش دول أخرى مثل هذا القانون من دون التوصل حتى الآن الى إقراره لارتباطه بحرية التعبير،وأبرز هذه الدول لبنان وتونس والعراق.

أما الدول التي أقرت القانون فهي بالتتابع:
الامارات العربية،السعودية،السودان،الجزائر،الاردن،عُمان،سوريا،البحرين،قطر،الكويت،موريتانيا،مصر وفلسطين.

وتحاول العديد من الدول العربية اللحاق بالتقدم العالمي والاستفادة من خبراته ،لخلق فرص عمل جديدة ،لكن هذه المواكبة تبقى قاصرة في ظل القيود المفروضة على حرية التعبير.

ونستعرض هنا تجارب معظم الدول العربية في مجال تنظيم الاعلام الرقمي:

مصر

أقرت مصر قانون مكافحة جرائم المعلومات رقم 175/2018 والذي يتضمن تجريم الأفعال الواقعة على النظام المعلوماتي .

وتعد المادة السابعة منه من أكثر المواد المقيدة لحرية التعبير ،وتتضمن عبارات يمكن من خلالها تطويع العديد من الأفعال تحت مظلتها ما يؤدي الى حجب المواقع الالكترونية.

وكانت مصر قد حجبت نحو 500 موقع الكتروني من دون سند قانوني عام 2017.

وتنص المادة السابعة على انه "متى قامت أدلة على قيام موقع بوضع أي عبارات او ارقام او صور او أفلام او أي مواد دعائية او في حكمها بما يعد جريمة من الجرائم المنصوص عليها في القانون وتشكل تهديدا للأمن القومي أو تعرّض امن البلاد أو اقتصادها القومي للخطر ،أن تأمر لجنة التحقيق المختصة بحجب الموقع او المواقع محل البث كلما أمكن تحقيق ذلك فنيا.وعلى جهة التحقيق عرض أمر الحجب على المحكمة خلال 24 ساعة وتصدر المحكمة قرارها خلال 72 ساعة".

ويضع القانون عقوبات شديدة على مخالفة مواده ،وهو لقي اعتراضات واسعة .

من جهة ثانية أقر مجلس النواب المصري عام 2018 قانونا ينظم الصحافة والاعلام ،وهو يحظّر على الوسيلة الإعلامية والمواقع الالكترونية نشر اخبار كاذبة او ما يحرض على مخالفة القانون والعنف والكراهية او يحتوي على التمييز بين المواطنين أو يدعو الى العنصرية او التعصب او امتهان الأديان السماوية والعقائد الدينية .ويجبرالقانون المواقع الالكترونية الشخصية والمدونات والحسابات الشخصية التي يبلغ عدد متابعيها الخمسة آلاف،أن تلتزم بمضامينه. كما يفرض القانون على المواقع الالكترونية الترخيص وفق إجراءات محددة .

لبنان

ليس في لبنان حتى الآن قانون يحكم وينظم الاعلام الرقمي، على الرغم من أن المجلس الوطني للاعلام المرئي والمسموع ،ومن خارج صلاحياته، يمنح الإذن لأكثر من خمسمائة موقع الكتروني بالعمل وفق صيغة "العلم والخبر"،وهي صيغة لا تحكمها أي ضوابط قانونية باستثناء قانون العقوبات اللبناني،وهي من باب الإحصاء فقط لهذه المواقع.

حتى أن الاقتراحات والمشاريع المطروحة أمام مجلس النواب اللبناني بخصوص الاعلام ،كانت حتى وقت قريب ،لا تنحصر بالاعلام الرقمي ،بل أن هذه المشاريع تشمل الاعلام بجميع قطاعاته ومن بينها الاعلام الرقمي. إلا أن رئيس لجنة الاتصالات النيابية تقدم في الفترة الأخيرة باقتراح قانون خاص بالمواقع الالكترونية الرقمية،لكن نقابة محرري الصحافة اللبنانية رفضته وأصرت على القانون الموحد للإعلام بعدما تم درس اقتراح القانون الموحد بشكل مستفيض وبات أمام الهيئة العامة لمجلس النواب.

ويقتصر الفصل المتعلق بالاعلام الرقمي في القانون الموحد على كيفية انشاء المواقع الالكترونية ومؤهلات العاملين والتراخيص وارتباطها بالهيئة الناظمة للاعلام .أما الأمور الأخرى فتأتي في إطار التنظيم العام للاعلام.

وفي ظل غياب القانون الخاص الذي ينظم الاعلام الرقمي أويكافح الجرائم الالكترونية، تتعامل السلطات اللبنانية والقضائية مع المخالفات بموجب قانون العقوبات اللبناني في مواده 281 و282 و283 ،وهو قانون قديم العهد يخضع للكثير من التأويل والتفسير،فيُستدعى الصحافيون أحيانا أمام الأجهزة الأمنية ،وهو ما ترفضه نقابة المحررين الصحافيين وتصر على استدعائهم أمام قضاة التحقيق التابعين لمحكمة المطبوعات ،مع العلم أن توقيف الصحافي أو سجنه في مخالفات الرأي، ليس مسموحا في لبنان بناء على مرسوم صادر سابقا،وتكتفي المحكمة بتغريمه ماديا.أم المغردون على وسائل التواصل فغالبا ما يتعرضون للتوقيف والمحاكمة والسجن.
وتشارك نقابة المحررين بشكل فاعل في دراسة اقتراحات ومشاريع قانون الاعلام ،خاصة في اللجان النيابية ومع وزارة الاعلام وتقدم اقتراحاتها لتعديل بعض المواد.

وحيث أن قانون المطبوعات الذي يحكم الصحافة اللبنانية صادر في العام 1962،فقد تجاوزت النقابة هذا القانون وقررت العام الماضي قبول انتساب الصحافيين العاملين في الاعلام المرئي والمسموع والمواقع الالكترونية الى النقابة ،وضمن المعايير التي تنطبق على العاملين في الصحافة المكتوبة ،وقد تم تنسيب الكثيرين منهم الى الجدول النقابي بالاتفاق مع نقابة الصحافة(أصحاب الصحف) ووزارة الاعلام.

ولا شك أن الصحافة اللبنانية ووسائل الاعلام التقليدية تأثرت جدا بالاعلام الرقمي، فأقفل العديد من الصحف والمطبوعات بينها صحف كالسفير والانوار والاتحاد والعديد من المجلات ،وأخرى خفضت عدد العاملين الذين اضطر العديد منهم لإنشاء مواقع الكترونية لتحصيل معيشتهم ،أو أن بعضهم الآخر اضطر الى الهجرة وتبديل مصدر رزقهم.

يبقى أن غياب القانون أحدث حالة من الفوضى والانفلات في وسائل التواصل الاجتماعي بلغ حدا من الإسفاف وقلة الاخلاق ،فضلا عن الاخبار الكاذبة ،وهو ما تتعامل معه السلطات حينا بكثير من الشدة ، وأحيانا ببعض الاسترخاء،في ظل الحراك الشعبي الذي يشهده لبنان.

وثمة تحديات قانونية أمام انشاء مواقع وشركات الاعلام الرقمي تتمثل في ضرورة خضوع هذه المؤسسات لقانون التجارة وتسجيلها رسميا لكي تمارس عملها بشكل قانوني ،وهذا يتطلب الكثير من المستندات التي يفرضها القانون، وبينها أن تتكون المؤسسة من ثلاثة أشخاص وأن يكون لديها رأسمال من ثلاثين مليون ليرة(عشرون ألف دولار أميركي قبل انهيار الليرة اللبنانية) ،فضلا عن براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ،وكل ذلك يعرقل انشاء هذه المؤسسات وبالتالي يدفع الراغبين في إنشائها الى مخالفة القوانين.

سوريا

في سوريا حدد قانون الإعلام رقم 108 لعام 2011 شروط الحصول على وثيقة اعتماد وسيلة تواصل على الشبكة العنكبوتية تتمتع بالصفة الاحترافية . وقد أفرد القانون مجموعة من المواد الخاصة بذلك تحت عنوان (وسائل التواصل على الشبكة) فحدد الشروط الواجب توفرها للحصول على وثيقة لاعتماد للمواقع الإلكترونية بحيث تصبح المواقع الالكترونية وسيلة إعلامية معتمدة .

وقد جرت دراسة لتعديل هذا القانون من أجل تطويره بما يتناسب مع التطور الحاصل في وسائل الإعلام، لكن تعديل القانون لم يصدر بعد وقد وصل لمراحله النهائية .

وصدر في سوريا القانون رقم 17 لعام ٢٠١٢ بعنوان " قانون تنظيم التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية " .

وهذا القانون هو الناظم لكل ما يتعلق بالتواصل على الشبكة. وقد حدد القانون في فصله الثاني : تنظيم التواصل على الشبكة وفي الفصل الثالث " مكافحة الجريمة المعلوماتية" .

كماحدد القانون العقوبات في حال المخالفة وخاصة ما يتعلق بالخصوصية " حق الفرد في حماية أسراره الشخصية والملاصقة للشخصية والعائلية ومراسلاته وسمعته وحرمة منزله وملكيته الخاصة وفي عدم اختراقها أو كشفها دون موافقته . وعندما يلتزم الصحفي أو أي إنسان بالقانون فهذا يعني أن ذلك لا يؤثر عليه ولا يتعرض للمساءلة ، وبالتالي لا يمكن لهذا أن يؤثر على حرية التعبير.وفي ظل هذا القانون يقتصر دور نقابة الصحافيين في سوريا على الالتزام بمضامينه والحث على ذلك.

وانطلاقا من ذلك يعتبر اتحاد الصحفيين في سوريا أن الموقع الالكتروني هو وسيلة إعلامية ،وقد تم تعديل المادة العاشرة في النظام الداخلي للاتحاد الخاصة بشروط العضوية ،وتم قبول انتساب من يعمل في المواقع الالكترونية المعتمدة من وزارة الإعلام للاتحاد .

ويقوم اتحاد الصحفيين بدوره كما نص عليه القانون ،في الدفاع عن الصحفيين ويساعد أي صحفي بطرق بابه سواء أكان منتسبًا للاتحاد أم غير منتسب .

وقد أثر الإعلام الرقمي على الصحافة المكتوبة بحيث تناقص أعداد النسخات المطبوعة، بسبب قلة الإقبال عليها ،لأن الجيل الجديد الشاب يتعامل مع التقنيات الجديدة ويجد سهولة في الوصول إلى ما يريد من خلال التطبيقات المتعددة .. وهذا ساهم في الحصول المجاني على المعلومة ،إضافة إلى أن الإعلام الرقمي قدم طرقًا جديدة في عرض الخبر والتفاعل معه لحظة بلحظة، وهذا ما أفقد السبق الصحفي للصحف المكتوبة . كما أن الصحافة الورقية عجزت عن تقديم خدمات تقدمها الصحافة الإلكترونية .

وفي المحصلة فإن الإعلام الرقمي وضع الصحافة الورقية أمام تحديات كبيرة تؤثر على مستقبلها .

أما انعكاس ذلك على البطالة لدى الصحافيين، فإن تأثير ذلك محدود، باعتبار أن معظم الصحف الورقية هي ملك الدولة أو الأحزاب السياسية ،وبطبيعة الحال الدولة تحمي موظفيها ،ولا تصدر القرارات بالتخلي عنهم ،بل أصبح التوجه نحو تأهيلهم للعمل في الإصدار الإلكتروني . أما الصحف الخاصة التي تصدر في سورية وقد توقفت بسبب جائحة كورونا أو التطور التقني، فقد حافظت على العاملين فيها للإصدار الإلكتروني .ولذلك يبدو التأثير محدودا جدًا في سورية .

وفي ظل تنامي الاعلام الرقمي نشأت وظائف جديدة وألغيت وظائف أخرى .وفي المحصلة ساهم العدد الكبير من المواقع الإلكترونية في إيجاد فرص عمل للصحفيين.

وفي سوريا أحدثت كلية الاعلام في الجامعة السورية قسمًا جديدًا هو " قسم الإعلام الإلكتروني " ،إضافة لأقسام الصحافة والإذاعة والتلفزيون والعلاقات العامة والإعلان ،وهو يعتبر واحدًا من الأقسام المرغوبة لدى الطلاب.

كما بادر اتحاد الصحفيين في سورية الى تشكيل لجنة خاصة أسماها " لجنة الإعلام الرقمي " ،وهي قدمت الدراسات عن واقع الإعلام الرقمي في سورية وعدد المواقع الإلكترونية وطبيعة العمل والعاملين فيه، وحددت شروط الانتساب للاتحاد بالنسبة للعاملين في هذا المجال ،إضافة الى أن الاتحاد وضع خططًا تدريبية خاصة بالإعلام الرقمي، وكان عدد المستفيدين من هذه الدورات كبيرًا . كما أن وزارة الإعلام تولي هذا الجانب الاهتمام اللازم من حيث التأهيل والتدريب .

أما الالتزام بمواثيق الشرف وأخلاق المهنة ، فإن الصحفي بطبيعة عمله مطلع على ميثاق الشرف الصحفي والقوانين التي تنظم عمله ، ومعظم الصحفيين ملتزمون بها ،أما من يتجاوزها فإما أن يكون لجهله بتفصيل منها أو عفو الخاطر ...

العراق

في العراق بات الاعلام الرقمي يتربع على عرش الاعلام في مجال "السوشيال ميديا" واخبار التكنولوجيا،فيما سجلت عملية تدريجية لإنسحاب الصحافة الورقية وتحولها الى صحافة رقمية تعتمد مواقع محددة على الشبكة العنكبوتية.لكن الفوضى ما زالت تسود هذا الواقع في غياب قانون يضبط الاعلام الرقمي ،نظرا للخلاف القائم حول قانون جرائم المعلوماتية الذي يناقشه مجلس النواب العراقي منذ العام 2019 من دون التوصل الى إقراره.

وفي غياب قانون يحكم وينظم الاعلام الرقمي في العراق، تتعامل السلطات العراقية مع هذا الاعلام وفق القوانين المعتمدة سابقا.وهناك مسودة مشروع قدمت الى البرلمان العراقي في العام 2019 باسم " قانون جرائم المعلوماتية الالكترونية " ،الا أن هذا المشروع تأجل البت به بسبب الاعتراضات الكثيرة التي أبدتها منظمات المجتمع المدني، وفي مقدمتها نقابة الصحفيين العراقيين، خشية أن يتحول هذا القانون الى قانون استبدادي يقمع الحريات الخاصة ،فضلا عن أنه يتعارض مع قانون حماية الصحفيين العراقيين الذي قدمته النقابة وأقره البرلمان العراقي في وقت سابق.

وتتعامل السلطات مع مواقع التواصل الاجتماعي في حال المخالفات عن طريق احالة المخالفين الى المحاكم المختصة، وقد خصصت نقابة الصحفيين العراقيين عدة محامين في العاصمة بغداد وفي جميع المحافظات العراقية للدفاع عن الناشطين ،كما حسمت النقابة العديد من القضايا لصالح الصحفيين خصوصا تلك المتعلقة بحرية الرأي والتعبير.

وتسعى النقابة جاهدة الى اقرار قانون خاص بالاعلام الرقمي، وقام النقيب بزيارات عدة للبرلمان العراقي وعقد لقاءات واجتماعات مع أعضاء البرلمان للممطالبة بتشريع هكذا قانون، فضلا عن المطالبة بذلك عبر وسائل الاعلام المختلفة.

وتتعامل النقابة مع العاملين في الاعلام الرقمي كما هو تعاملها مع العاملين في الاعلام التقليدي، ويُسمح لهم بالانتساب الى النقابة في حال توفرت متطلبات الانتساب اليها وفق قانون النقابة.وهي تدافع عن العاملين في الاعلام الرقمي أمام السلطات، وخصوصا اذا كان الأمر يتعلق بحرية الرأي والتعبير.

إلا أن ظهور الاعلام الرقمي عكس بعض السلبيات على الواقع الصحفي ،وأدى الى تسريح العديد من العاملين في الاعلام التقليدي كما هو حاصل في معظم الدول، واستطاعت النقابة ايجاد عمل للمسرحين من خلال مفاتحة مجلس الوزراء والمؤسسات الرسمية بتعيينهم في المكاتب الاعلامية التابعة لهذه الوزارات والمؤسسات الرسمية ،وكذلك المؤسسات والشركات في القطاع الخاص .وبالفعل فقد تم تعيين الكثير منهم،في حين نشأت وظائف جديدة ساهمت الى حد ما في معالجة هذه المشكلة ،خصوصا بالنسبة للمبرمجين والفنيين والمنتجين.

وفي كل الأحوال تنظر الهيئات الإعلامية والصحفية العراقية بصورة إيجابية الى التحول الرقمي،على الرغم من بعض الانعكاسات السلبية الناجمة عن سوء استخدام هذه الظاهرة التي تحتاج الى المزيد من التطوير والتدريب .فقد توسعت دائرة الاعلام الرقمي وأنشأت صحف ومواقع ألكترونية مواقعها على الشبكة العنكبوتية وأضحى للكثير منها متابعون كثر يتزايد عددهم بفعل التنافس فيما بينها في نقل الاحداث بوقعها المتسارع.. ناهيك عن منصات التواصل الاجتماعي كالفايسبوك وتويتر والواتس آب وغيرها التي وفرت النقل الاثيري السريع للمعلومات والمكالمات الهاتفية.

المغرب

أحدث انطلاق الانترنت طفرة نوعية في المغرب ،وأظهرت إحصاءات أجريت العام (2019) أن 22 مليون مغربي يستخدمون الشبكة العنكبوتية ،وقد يكون هذا العدد قد وصل اليوم الى 25 مليونا ينشطون يوميا على صفحات المواقع الالكترونية .وعليه تشهد السوق المغربية انفتاحا واضحا في توسع الاعلام الرقمي ،بحيث يعمل نحو 900 مشروع صحفي مرخص بحسب وزارة الاتصال.

وقد شجع احتكار الدولة والاسرة الملكية لوسائل الاعلام التقليدية على الاستثمار في الاعلام الرقمي على هذا النحو، وهو ما فرض على الجامعات والمعاهد التعليمية استحداث أقسام خاصة تعنى بالاعلام الجديد.

وقد جاء معظم هذه المشروعات من الاعلام التقليدي الذي ظهر فيه الركود واضحا شأن معظم الدول العربية،في حين فتحت الثورة الرقمية شهية المقاولين على الاستثمار في هذا المجال.

الا أن الوسائل التقليدية ظلت تحظى بأكبر نسبة من السوق الاعلانية،لكن سوق الإعلانات على الانترنت بدأ يشهد نموا مضطردا في السنوات الأخيرة،حيث تم انشاء صندوق المغرب الرقمي بالتعاون بين بعض الشركات والمصارف ،وخصص لهذا الغرض نحو 200 مليون درهم لدعم المؤسسات الناشئة في هذا المجال.

على صعيد التشريعات ليس في المغرب قانون خاص يحكم الاعلام الرقمي ،إنما يخضع هذا القطاع لقانون الاعلام الصادر عام 2016 المتعلق بالصحافة والنشر بشكل عام. وتنص المادة 21 منه على التصريح بالنشر لأي صحيفة الكترونية قبل 30 يوما من انطلاقها ووفق آلية محددة .ويعاقب القانون بغرامة تتراوح بين الفين وعشرة آلاف درهم على أي موقع يصدر من دون ترخيص وفقا للمادة 24 من القانون.

وبالنسبة لحرية الرأي والتعبير احتل المغرب الموقع 135 من أصل 180 في مؤشر حرية الصحافة بحسب منظمة "مراسلون بلا حدود". ويتولى المجلس الوطني للصحافة مهمة التنظيم الذاتي للمهنة بشكل عام.

يبقى أن الاعلام الرقمي في المغرب يواجه تحديات عدة منها التكنولوجي وتطوير المحتوى واستجلاب المعلنين فضلا عن ضرورة التأهيل المستمر لتطوير هذا القطاع.

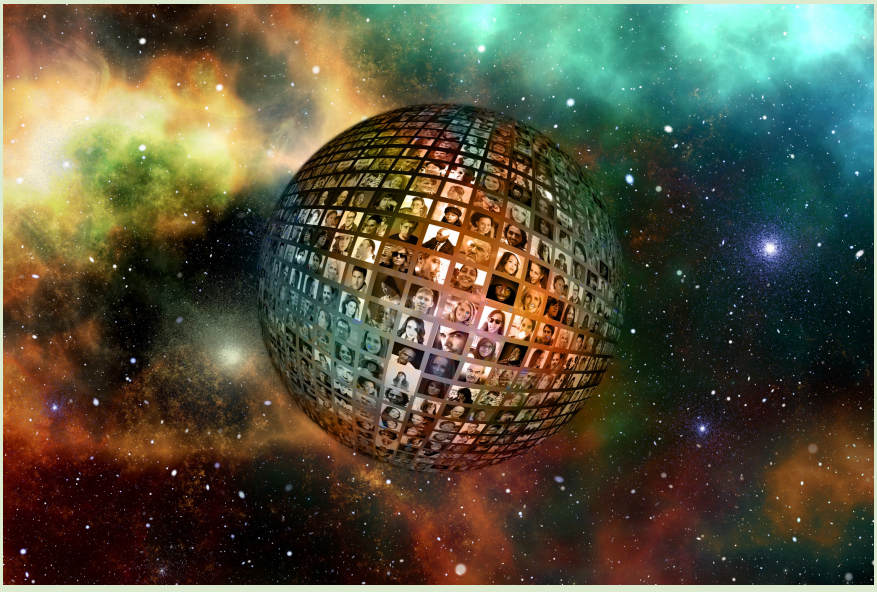

تونس

إثر الثورة التونسية في العام 2011 ، شهد الإعلام في تونس تغييرات جذريّة،حيث غاب المحتوى الذي كان في السابق على نسق واحد، ومقيَّداً للغاية، ويحاكي خطّ الدولة، وأصبح يقدّم إنتاجاً متنوّعاً. وظهرت مروحة كبيرة من وسائل الإعلام الجديدة،بينها الاعلام الرقمي من مواقع إخبارية الى المواقع الالكترونية للإعلام التقليدي بجميع قطاعاته المرئية والمسموعة والمكتوبة.

لكن التحول الرقمي لم ينتج قانونا خاصا بالاعلام الرقمي الذي ما زال يخضع لمقتضيات المرسوم 115 الذي ينظم مهنة الصحافة في تونس ،وينص الفصل 20 من المرسوم المذكور على:

"يجب على كل مدير دورية ذات صبغة إخبارية جامعة أن يثبت في أي وقت ،أنه يشغّل صحفيين يعملون لديه كامل الوقت ،لا يقل عددهم عن نصف فريق التحرير، يكونون حاملين للبطاقة الوطنية للصحفي المحترف، أو حائزين على شهادة في ختم الدروس في الصحافة وعلوم الأخبار أو ما يعادلها، كما يجب على كل صحيفة يومية ذات صبغة إخبارية جامعة أن تشغل كامل الوقت فريق تحرير لا يقل عدد أعضائه عن عشرين صحفيا محترفا، ويجب على كل صحيفة أسبوعية ذات صبغة إخبارية جامعة أو صحيفة إلكترونية أن تشغل فريق تحرير لا يقل عدد أعضائه عن ستة صحفيين محترفين. وفي حال مخالفة هذه المقتضيات يعاقب مدير الصحيفة بغرامة تتراوح بين ألف وألفي دينار، وتضاعف الغرامة في حال استمرار خرق مقتضيات هذا الفصل.

وتسعى النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين إلى تطوير المرسوم 115 ،وجعله قانونا أساسيا ينظم مهنة الصحافة في تونس ،وتلافي النقص التشريعي الخاص بالإعلام الرقمي.

ويعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين سنة واحدة وسنتين وبغرامة من مائة إلى ألف دينار كل من يتعمد الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات حسب ما نص الفصل 86 من مجلة الاتصالات.

وإحالة المدونين وفق هذا القانون انعكس سلبا على حرية الرأي والتعبير، وقد تم سجن مدونين وفق هذا القانون.وتطالب النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بإحالة المدونين وكل حالات المخالفات الخاصة بحرية الرأي والتعبير، على أساس المرسوم رقم 115 الخاص بحرية الصحافة والنشر والطباعة في المسائل التي لا تتضمن عقوبة سجنية وإنما تقوم على غرامة مالية تقدرها المحكمة.

وقد انطلقت النقابة ضمن مسار إصلاحي في عقد سلسلة من اللقاءات والمشاورات مع هياكل المهنة الصحفية وكافة المتدخلين في المجال الإعلامي، من أجل تنظيم القطاع الإعلامي وحث السلطات على سن تشريعات تنظم الإعلام الرقمي.

وعلى صعيد التنظيم المهني ، وفي ظل غياب القانون، تسمح النقابة بانتساب العاملين في الإعلام الرقمي وفق المعايير المنصوص عليها في المرسوم 115 المنظم لمهنة الصحافة في تونس ووفق شروط الانخراط الخاصة بالنقابة.

وتدافع النقابة أمام السلطات عن كل العاملين في مجال الصحافة بما فيها العاملون في الإعلام الرقمي، حتى في حال عدم انتمائهم للنقابة، كما تدافع عن كل القضايا المتعلقة بحرية الرأي والتعبير.

وشأن معظم الدول انعكس الإعلام الرقمي سلبا على الصحافة المكتوبة، وقد أدى التطور التكنولوجي والانتشار الكبير لمواقع التواصل الاجتماعي إلى غلق العديد من الصحف المكتوبة التي توقفت عن الصدور نظرا لارتفاع كلفة الانتاج مقارنة بالإعلام الرقمي ،وغياب الدعم المالي وتوجه المستثمرين نحو الوسائل الالكترونية التي تضمن الوصول إلى أكثر عدد ممكن من الجماهير.

لكن الإعلام الرقمي ساهم في خلق وظائف جديدة على غرار صناع المحتوى والمحررين لمواقع الويب التابعة للإذاعات والتلفزات الخاصة والعمومية ، وبعض الصحف المكتوبة التي تحولت الكترونية ورقمية خاصة ،وللصحفيين العاملين في مجال صحافة التحري عبر المنصات المتعددة إضافة إلى خلق مواطن شغل للمصورين الصحفيين.

وعلى الرغم من وجود بعض النماذج الإيجابية في مستوى المؤسسات الإعلامية الرقمية التي تقدم محتويات تحترم أخلاقيات المهنة وانخراط العديد من الصحف المكتوبة في التحول الرقمي، إلا أن مجال الإعلام الرقمي له سلبياته، خصوصا في مستوى انتهاك حقوق النشر والملكية الفردية وارتكاب الجرائم الالكترونية باستخدام التقنيات الحديثة، إضافة إلى عدم التوازن بين حجم ونوعية الرسائل الإعلامية الموجهة وانتشار المال السياسي للتحكم في الرأي العام ،خصوصا في فترات الانتخابات وانتشار خطاب العنف والكراهية والتطرف والإرهاب.

وليس هناك حتى الآن من هيكل يشرف على تنظيم هذا الإعلام في ظل الفراغ التشريعي والقانون للإعلام الرقمي.وفي إطار جهود النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين لتنظيم الإعلام الرقمي ،تم إنشاء مجلس للصحافة في تونس ،وهو مجلس تعديلي مهمته السهر على احترام أخلاقيات المهنة الصحفية في الصحافة المكتوبة والرقمية.

الأردن

يشكل التحول الديموقراطي البطيء في الأردن ،فضلا عن الوضع الاقتصادي ،عائقا أمام تطوير الاعلام الرقمي في البلاد،حيث تشكل البطالة معدلا مرتفعا بين حملة الشهادات الجامعية.

وعليه توجه بعض العاملين في القطاعات الإنتاجية والخدماتية نحو انشاء مشاريع خاصة في القطاع الإعلامي خلال السنوات العشر الأخيرة ،والاعتماد على وسائل التكنولوجيا الحديثة الرقمية بهدف خلق فرص عمل وتأمين مداخيل جديدة.

وتبلغ نسبة مستخدمي الانترنت في الأردن نحو 75 بالمائة ،في حين لم يتجاوز عدد التراخيص الممنوحة للمواقع الالكترونية أكثر من 140 موقعا العام 2019 ،في وقت تعمل 36 محطة فضائية و39 إذاعية.ومعظم هذه المؤسسات لم تخرج عن نطاق الاعلام التقليدي،وهي تركز على الإعلانات كمصدر دخل لتغطية التكاليف.لكن بعضها بدأ يقدم محتوى مختلفا وبقوالب غير تقليدية تتماشى مع التطور السريع.

ويواجه الاعلام الأردني تحديات قانونية واسعة تحد من حرية الرأي والتعبيروااللحاق بركب التطور ،وتحكمه مجموعة من القوانين منها :المطبوعات والنشر،العقوبات،ضمان الحصول على المعلومات،انتهاك حرمة المحاكم،قانون نقابة الصحافيين ،قانون حماية اسرار الدولة،الاعلام المرئي والمسموع ،قانون محكمة أمن الدولة،قانون منع الإرهاب،حماية حق المؤلف،قانون مكافحة الجرائم الالكترونية،إضافة الى أنظمة الترخيص وغرامات التأخير وغيرها.

وعلى المحتوى الإعلامي أن يراعي كل هذه القوانين التي تفرض على صاحب المحتوى الكثير من المساءلة الأمنية والقضائية ،وتؤول به في بعض الأحيان الى التوقيف ،وقد حصل ذلك مرارا خلال السنوات الأخيرة.

نظم قانون المطبوعات والنشر المعدل رقم 32 لسنة 2012 عمل المواقع الالكترونية في الاردن. وشهدت عملية اقرار هذا القانون سجالات واسعة واحتجاجات من اطراف متعددة، وامهل القانون المواقع الالكترونية فترة زمنية لتصويب اوضاعها، تبعها حجب ما يقارب 290 موقعا لم تلتزم بشروط الترخيص التي اقرها القانون. وتضمن القانون المعدل تحميل المواقع المسؤولية القانونية الجزائية للتعليقات التي تنشر على الموقع وحملها مسؤولية الاحتفاظ بسجلات القراء الذين ينشرون تعليقات على المواقع وتفاصيلهم.

وهذا أدى لاحقا لأن تقوم المواقع بالغاء مزية التعليقات على الموقع خشية من التبعات القانونية. كم يتطلب ترخيص الموقع ان يكون هناك رئيس تحريرعضوا في النقابة لمدة لا تقل عن أربع سنوات ومتفرغا للموقع،وهو ما يدفع بعض أصحاب المواقع الى تعيين رئيس تحرير شكلي منتسب للنقابة للحصول على الترخيص.

فلسطين

تعاني الصحافة الفلسطينية من بعض البنود في قانون مكافحة الجرائم الالكترونية ،حيث يستمر القانون في مادته (٣٩) بسياسة حجب المواقع خلال ٢٤ ساعة ،كما يهدد في مادته الرابعة كل من يدخل عمداً لهذه المواقع و/أو يستمر في التواجد فيها بعد علمه بذلك بمعاقبته بالحبس أو الغرامة أو كليهما، وهذا يعد مساساً مباشرا بالحريات الإعلامية، عدا عن الاثار التي ستترتب على مثل هذا القرار من وقف العاملين في هذه المواقع عن عملهم ،وبالتالي له تأثير بشكل مباشر ليس فقط على الحريات، وإنما على الأوضاع الاقتصادية التي يعيشها الشعب.

ولكن بشكل عام وبالرغم من كل الملاحظات فإن القانون الجديد يحمل في طياته بعض النقاط الإيجابية التي تكفل حرية الرأي والتعبير والنشر، وحماية الخصوصية، وحماية الأطفال والمراهقين وذوي الإعاقة ،كما تحمي البالغين أيضاً، عدا عن اهتمام القانون الجديد بالتركيز على مكافحة قضايا الإرهاب وغسيل الأموال، كما يحمي الملكية الفكرية.

الا أن نقابة الصحفيين الفلسطينيين تشجع على إخراج قانون ناظم للعمل الإعلامي بشكل عام يكفل الحريات وحماية الحقوق ،وكذلك قانون للإعلام الرقمي للأهمية المعاصرة. وقد عملت النقابة مع مؤسسات المجتمع المدني وكانت عنصر أساس في المجموعات التي شكلت لتقديم الاقتراحات للقانون او تلك التي شكلت لدراسة المسودات ،وبعد ذلك المجموعات التي اعترضت على بعض بنود القانون.

وتبرز ضرورة إنضاج قانون ناظم يكفل الحريات الصحفية والحريات العامة ويحمي مهنة الصحافة والإعلام ويضمن لها الديمومة والاستمرار في تأدية رسالتها المهنية والإنسانية والوطنية في سياقات صحية وبيئة ملائمة .

و تتشدد نقابة الصحافيين الفلسطينيين في تنسيب الإعلاميين الى النقابة ووفق معايير محددة .ويتمتع العاملون في الإعلام الرقمي، حالهم حال زملائهم في الإعلام التقليدي بالحقوق والواجبات الكاملة ،ولا فرق نهائيا بينهم،والنقابة ملزمة بالدفاع عنهم والوقوف في صفهم في اي حالة انتهاك او اعتداء .

وكانت هنالك سلسلة من الاجتماعات للنقابة مع رئيس الحكومة ودوائر سياسية وقانونية للتعبير عن التحفظات وضرورة معالجة بعض البنود التي ترى فيها مسا بالحريات رغم إجراء بعض التعديلات.

الإمارات

تعتبر تجربة الامارات العربية المتحدة تجربة رائدة في التحول الرقمي ،لكنها تظل قاصرة في مجال حرية الرأي والتعبير،شأن الكثير من الدول العربية.

وتشير المعطيات والأرقام الصادرة خلال عام 2018 إلى أن الإعلام الرقمي في دولة الإمارات يسير في نسق تصاعدي، يؤهله للقيام بدور فاعل في مسيرة التنمية المستدامة التي تنشدها الدولة على مختلف الصعد السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وتحتل الإمارات المركز الأول عالمياً من حيث عدد مستخدمي الإنترنت نسبة إلى إجمالي عدد السكان ،حيث تبلغ نسبة انتشار الإنترنت بين سكان الإمارات 99 بالمائة ،وذلك بحسب تقرير صادر عن موقع "هوستنغ فاكتس" المتخصص.

وتعكس مؤشرات سوق الإعلان في دولة الإمارات إلى إمكانات كبيرة لنمو المؤسسات الاعلامية الرقمية واستفادتها من الموارد المتاحة، وازدياد حضور الإعلام الرقمي وتعاظم تأثيره على الرأي العام المحلي، حيث أظهرت دراسة جديدة أن حوالي 43 بالمائة من المعلنين في الإمارات ينفقون ما يصل إلى 10 آلاف دولار لكل حملة مؤثرة على وسائل التواصل الاجتماعي. ولكن ليس هناك احصائات فيما اذا كانت المؤسسات الصحفية في الامارات تحصل على جزء من هذا الانفاق.

وقد سعت الامارات لتنظيم أنشطة الإعلام الرقمي من خلال سن تشريعات وأنظمة ضابطة، منها إصدار المجلس الوطني للإعلام، نظام الإعلام الإلكتروني الذي يهدف إلى دعم صناعة الإعلام الإلكتروني والرقمي .

وتستثمر الإمارات في تنمية قطاع الاعلام الرقمي عبر مجموعة واسعة من البرامج والسياقات العلمية في مجال الإعلام الرقمي باستخدام تقنيات التعليم عن بعد، وبالاستعانة بخبرات دولية، بالإضافة إلى ممثلين لأهم شركات التقنية ومنابر التواصل الاجتماعي : "فيسبوك" و"تويتر" و"لنكد إن" و"غوغل."

الا أن دولة الامارات العربية كانت السباقة أيضا في اصدار قانون مكافحة الجرائم الالكترونية في العام 2006 ،وأجرت عليه تعديلات لاحقة بحيث يعد القانون الصادر عام 2012 متشددا في العقوبات التي يتضمنها والعبارات الفضفاضة التي تحد من حرية الرأي والتعبير.
وتنص المواد 20و 24 و28 و29 و30 و31،على عقوبات مشددة تصل الى حد السجن لمدد مختلفة. وبموجب هذا القانون تم في العام 2015 حبس احد الصحافيين الأردنيين ثلاث سنوات وتغريمه بمبلغ 500 الف درهم.

وتخضع المواقع الرقمية في الامارات للترخيص المسبق ،ويعتبر الناشر مسؤولا عن المحتوى والمضمون،ولا يعفي المالك ورئيس التحرير وكاتب المادة وكاتب المقال من المسؤولية والعقاب.

وتوصي الهيئات العاملة في الحقل الإعلامي بمراجعة قانون مكافحة الجرائم الالكترونية واجراء تعديلات عليه،بما يتلاءم مع المعايير الدولية لحقوق الانسان ،وبما يمكن العاملين والافراد من ضبط سلوكهم وفق النص القانوني.

السعودية

في المملكة العربية السعودية ثمة قانون يحكم وينظم الإعلام الرقمي تحت إسم "نظام مكافحة جرائم المعلوماتية " ،ويتكون من 15 مادة، ويتضمن بعض المواد الرادعة لمن يحاول أن يستخدم أجهزة الإتصالات الحديثة للتشهير بالآخرين أو المساس بهم ، متجاوزاً حرية التعبير المتاحة وفق قيم المجتمع ونظمه ، ويمنع إستخدام التعاملات الإلكترونية بصورة مسيئة ، أو الإحتيال على شخص أو أشخاص آخرين ، ومن أهدافه تطوير التعاملات الإلكترونية وزيادة الثقة بها، وزيادة الأمان في إستخدام المواقع الإلكترونية.وهناك نقاشات بين المتخصصين عبر وسائل الإعلام، وعبر بعض الندوات لتحديث هذا النظام،بعد أن أظهر فائدته وأثره.

وفي ظل هذا القانون تتعامل السلطات مع وسائل التواصل الاجتماعي، تحكمها نوع الممارسة في هذه الوسائل ،وهو يحظّر التعدي على حريات الآخرين ، أو نشر معلومات كاذبة ، أو استهداف مؤسسات أو كيانات لمواقف شخصية أو من أجل الإساءة ، أو التجديف أو الإساءة للأديان أو قيم المجتمع ، وعند التجاوز يتم الإحتكام للقانون المنظم للمارسة ، سواءً كانت الشكوى من فرد أو مؤسسة من الإدعاء العام..

وليس غريبا أن ينعكس تطبيق العقوبات سلباً على حرية التعبير نتيجة الخوف من سوء تقدير وتفسير مضامين ومحتوى الرسائل عبر هذه الوسائط ،فيكون الحذر من الوقوع في الخطأ مبالغا فيه.

وفي حين تشرف هيئة الاعلام المرئي والمسموع في وزارة الاعلام على تنظيم الاعلام الرقمي والاشراف عليه،تتولى هيئة الصحفيين في المملكة المساهمة في تنظيم المهنة ،وقد بات لها حضورها وتأثيرها في المطالبة في سن بعض القوانين والإنظمة أو تعديلها ،وأصبحت شريكاً فاعلاً مع جهات متعددة أخرى في مراجعة مسوّدات القوانين المقترحة أو سنها.

وقد وسعت الهيئة دائرة العضوية لتشمل الإعلاميين العاملين في بعض منصات الأعلام الرقمي ، ولكن في الوقت الحاضر من الصعوبة ان تدافع الهيئة عن كل من ينشر رسائل عبر جميع منصات الأعلام الرقمي قبل تصنيفها.

وفي السعودية تكاد تأثيرات الأعلام الرقمي على الصحافة المكتوبة تكون متشابهة في معظم ابعادها كما هي في معظم دول العالم، وعلى الأخص في الوطن العربي. وفي المملكة ، لم يكن ظاهراً بشكل محسوب تأثيره على بطالة الإعلاميين ،لكن من الواضح أن العاملين في هذا المجال أقل ضماناً لأستحقاقاتهم المالية ، كما أن عددا من الصحفيين في الصحافة الورقية انتقلوا للعمل في الإعلام الرقمي، ويبدو أن المصاعب المالية حالياً تواجه كل هذه المنصات الإعلامية.

وقد نشأ عدد من الوظائف الجديدة من خلال الإعلام الرقمي، وإعلانات التوظيف أصبحت ظاهرة في الحاجة إلى الممارسين في هذا الحقل من الإعلام ، ولكن ليس هناك دراسات أو تقديرات يعتمد عليها في تقدير مدى إسهام هذه الوظائف الجديدة في الحد من نسبة البطالة بين الإعلاميين.

وفي الخلاصة فإن تجربة الأعلام الرقمي في المملكة أفرزت في المرحلة السابقة عدداً من الجوانب السلبية ، أهمها عدم التثبت من محتوى الرسائل عبر المنصات ،والتجاوز المهني ،ومخالفة أخلاقيات المهنة ، وميثاق الشرف ، وتحول بعض الإعلاميين إلى اعلانيين ،والخلط بين من ينسب نفسه على أنه اعلامي وهو بعيد عن تقاليد المهنة وسياساتها.

وفي الجانب الإيجابي للإعلام الرقمي أنه أسهم في إيجاد مساحة أوسع للحريات الإعلامية ، ووسع دائرة التوظيف وفرض هذا النوع من الإعلام نفسه على المؤسسات الأهلية ،والمؤسسات الحكومية ،حيث أصبحت هذه الجهات تعتمد عليه بشكل رئيسي وأصبحت الحاجة له ظاهرة أكثر مما سبق .

اليمن

حالت الحرب المستمرة في اليمن منذ خمس سنوات دون أي تطوير أو تحديث تشريعي على صعيد الاعلام ،وخاصة الاعلام الرقمي،إذ ليس هناك أي قانون خاص بهذا القطاع،وهو ما يدفع السلطات الى التعاطي مع الاعلام الرقمي كوسيلة نشر صحفية،فيما أقرت الحكومة في صنعاء لائحة داخلية للاعلام الالكتروني تتضمن قيودا مالية وإجرائية لانشاء المواقع الالكترونية.

إضافة الى ذلك ليس هناك أي مشاريع أو اقتراحات مطروحة بشأن تنظيم الاعلام بسبب الحرب،ويتم التعامل مع الاعلاميين وفقا لقانون الاجراءات الجنائية ،ما ينعكس سلبا على حرية الرأي والتعبير،حتى أن هذا القانون قد يجيز الحكم بالاعدام على خلفية قضايا نشر.

إزاء هذا الواقع ، كان هناك حراك وورش عمل قبل الحرب لتحديث القوانين، لكن الاوضاع غير المستقرة والمتسارعة التي شهدتها البلاد بسبب الحرب منذ سنوات أوقفت هذا الحراك الذي يراه البعض نوعا من الترف في ظل المآسي التي تعانيها البلاد.

حتى أن نقابة الصحافيين اليمنيين لم تتمكن من تطوير نظامها الداخلي لاستيعاب العاملين في الاعلام الرقمي،إلا أن هذا الموضوع يجري بحثه بهدف تعديل هذا النظام.غير أن النقابة تدافع عن كل الصحافيين والاعلاميين في اليمن سواء كانوا أعضاء منتسبين لها أم لا.

وفي ظل الأوضاع السائدة يعيش الصحافيون في اليمن واقعا صعبا حيث توقف الكثيرون منهم عن العمل لأسباب عدة ،بينها انتشار الاعلام الرقمي الذي أنشأ وظائف جديدة ،ولكن بشكل محدود.وقد رافق هذه التجربة بعض السلبيات مثل دخول غير المهنيين في هذا المجال ،وعدم تقيد بعض هذه الوسائل بأخلاقيات المهنة وانجرارها وراء الشائعات ، وطريقة الوجبات السريعة غير المستقصية للحقائق والاحداث.

وتشرف وزارة الاعلام مباشرة على قطاع الاعلام بشكل عام في غياب أي مؤسسة أخرى تناط بها هذه المهمة.وفي كل الأحوال فإن تطوير قطاع الاعلام الرقمي يتطلب الكثير من عمليات التدريب والتأهيل،والرهان الوحيد هو على توقف الحرب للنهوض بهذا القطاع.

موريتانيا في موريتانيا يحكم قانون النشر، الاعلام الرقمي والمواقع الالكترونية ،فيما استحدث في العام 2020 ،قانون عرف بقانون "التلاعب بالمعلومات لمكافحة الشائعات عبر وسائط التواصل الاجتماعي".

ويطبق هذا القانون على وسائل التواصل الاجتماعي أيضا، و قد صدرت قبل أشهرأحكام على المدونين بالسجن ما اعتبره الصحفيون حدا من حرية التعبير. بالنسبة لقانون النشر فقد رحبت به جميع النقابات والهيئات الصحفية حيث يلغي سجن الصحفيين . أما قانون التلاعب بالمعلومات فقد ووجه ببعض القلق و التخوف وهو أمر يتعزز يوما بعد يوم. وتسمح نقابة الصحافيين في موريتانيا للعاملين في الاعلام الرقمي بالانتساب اليها،وتعتبرهم جزءا لا يتجزأ من القطاع الصحفي.

وعليه تتولى النقابة والهيئات الصحفية الدفاع عن الناشطين و الصحفيين المعروفين ،وكثيرا ما تصدر بيانات للتنديد بتوقيف الصحفيين، وأحيانا تدخل في وساطات لحل الإشكالات التي تهدد الصحفيين. وفي موريتانيا يحظى الاعلام الرقمي بحضور بارز ،حيث يسيطر على الساحة الإعلامية ،وبات لكل وكالة أو صحيفة موقعا الكترونيا ومنصات على وسائل التواصل الاجتماعي ،بحيث باتت هذه الوسائل المزود الأساسي لوسائل الاعلام التقليدية بالأخبار . هذا الواقع أدى الى استحداث وتوفير فرص عمل مهمة للمصورين و الفنيين ،بينما حوّل بعض الصحفيين أنفسهم إلى منتجين للأخبار بهذه الطريقة.

إلا أن هذا الانتشار الواسع للاعلام الرقمي أفسح في المجال للدخلاء في ممارسة الكثير من التصرفات البعيدة عن الاخلاق والمهنية.وتشرف وزارة الثقافة في موريتانيا على الاعلام ،فيما تتولى الهيئة العليا لتنظيم الصحافة مراقبة الإنتاج بشكل عام .

الفصل الثاني: الأسئلة الأساسية المتعلقة بتنظيم الإعلام الرقمي

الصحافة الرقمية وحرية التعبير

أحدث الاعلام الرقمي ثورة في العالم على مستوى التواصل الكوني ،سواء بالنسبة لسرعة نقل الخبر ،أم على مستوى حرية التعبير،شأن ذلك شأن الانتقال من البريد العادي الى البريد الالكتروني ،حيث كانت الرسائل تتطلب مدة من الزمن للانتقال من المرسل الى المتلقي وباتت تنتقل بلمح البصر عبر الوسائل الرقمية الحديثة. وقد أتاح الاعلام الرقمي للصحافيين المزيد من حرية التعبير على الرغم من الضوابط والتشريعات الصادرة تحت عنوان "مكافحة الجرائم الالكترونية".

فالمقالة الصحافية التي تنشر في الولايات المتحدة مثلا بات في الإمكان توزيعها في العالم أجمع وعلى نطاق واسع متخطية القيود التقليدية التي كانت تحجب الصحف الورقية عن القارئ لأسباب عدة .

الا أن القيود التي تفرضها بعض الدول العربية ما زالت تشكل حائلا دون حرية التعبير،سواء لجهة الملاحقات للصحافيين وغيرهم ،أم لجهة حجب المواقع الالكترونية ووسائل التواصل.الا أن كل هذه المحاولات لا يمكن أن تمنع بصورة كاملة حرية الرأي والتعبير. وفي حين تسعى غالبية الدول الى تعديل التشريعات القديمة المتعلقة بالاعلام بما يتلاءم مع العصر الإعلامي الجديد ،ما يزال الارتباك قائما لجهة تداخل القوانين الجديدة مع قوانين العقوبات والتشريعات الجزائية ،خاصة ما يتعلق منها بحرية الرأي والتعبير.وغالبا ما يظهر هذا الارتباك لدى السلطات القضائية التي تقع في حالة ضياع لجهة النصوص المتناقضة بين القديم والجديد ،ما يستدعي الغاء الكثير من النصوص القديمة.

وكان العديد من الدول قد ألغى عقوبة حبس الصحافيين في ما يتعلق بمخالفات الرأي نظرا للضوابط التي كانت تحيط بالاعلام التقليدي،لكن التشريعات الجديدة المتعلقة بالاعلام الرقمي أتاحت من جديد إعادة توقيف الصحافيين ومحاكمتهم وسجنهم.وما تزال دول أخرى تلتزم بعدم حبس الصحافي وتكتفي بتغريمه ماليا أو منعه عن التعبير لفترات محددة.

تعديلات على طبيعة العمل

على صعيد آخر فرض الاعلام الرقمي تعديلات جوهرية على القوانين والأنظمة الداخلية التي تحكم نقابات الصحافيين واتحاداتهم الإقليمية والدولية .فالتشريعات القديمة في هذا المجال كانت تتطلب معايير متعلقة بالصحافة المكتوبة فقط ،فيما عمد العاملون في مؤسسات المرئي والمسموع الى تشكيل نقابات خاصة بهم .

ومع نشوء الانترنت والاعلام الرقمي برزت مشكلة أمام نقابات الصحافيين في قبول انتساب العاملين في هذا القطاع ،وبرز سؤال واضح:هل هم صحافيون فعليون ،وهل يجوز تنسيبهم الى النقابات الصحافية بما يضمن حقوقهم وواجباتهم؟

معظم النقابات حسمت قرارها في هذا المجال ،وجرت تعديلات على أنظمتها وتشريعاتها ،بحيث أتيح للصحافيين العاملين في مختلف وسائل الاعلام المسموعة والمرئية والرقمية الانتساب الى هذه النقابات ،وباتوا جزءا لا يتجزأ من هذه النقابات.وعليه باتت هذه النقابات والاتحادات مسؤولة عن تنظيم شؤون الإعلاميين والمشاركة في التشريعات الجديدة التي تضعها السلطات من حكومات وبرلمانات،لأن رب البيت أدرى بشؤونه.

وفي هذا المجال بات الصحافيون والنقابيون يشاركون في الهيئات الناظمة للاعلام ،والمجالس الإعلامية التي تنص عليها التشريعات الخاصة بهذا القطاع ،الى جانب رجال القانون والمختصين الإداريين.

ولا يجب أن يغيب عن البال أن التكنولوجيا الرقمية فرضت مفهوما جديدا على أكثر من صعيد في الصحافة التقليدية ،خاصة في مجال صياغة الأخبار.فهناك إجماع لدى الأسرة الصحافية مفاده أن جمع المعلومة ونشرها قد تغير، لأن الأجيال التي نشأت في ظل شبكات التواصل الاجتماعي اعتادت على الأخبار القصيرة، ولذلك أضحت الأخبار لا تتجاوز 130 كلمة فقط، الأمر الذي دفع وكالة «أسوشيتد برس» مثلا الى ضبط وتعديل محتواها مع «تويتر»، وهو ما انعكس على محتوى الأخبار الفورية. غير أن بعضاً من هذه الأخبار يتمتع بالدقة، والآخر يفتقر إليها. فشبكة الإنترنت التي أضحت خارج نطاق السيطرة تتمتع بقليل من المصداقية، وعليه باتت الحاجة إلى تدقيق المعلومة تتزايد بشكل ملحوظ، بالإضافة إلى حجم المعلومات التي يمكن التلاعب فيها .

وفي إطار التعديلات التي طرأت في الفترة الأخيرة ،فرض وباء كورونا على الكثير من العاملين في وسائل الاعلام خاصية العمل عن بعد في ظل شبكة الأنترنت.وقد توقف الاتحاد الدولي للصحافيين أمام هذه الظاهرة،مفندا ايجابياتها وسلبياتها.

فمن جهة يمكن لهذا النموذج توفير فرص ومزايا جديدة للصحفيين، مثل توفير الوقت غير مدفوع الأجر الذي يقضونه في المواصلات الى أماكن العمل والعودة إلى البيت، ويتفادون بذلك مصدرا للتوتر والقلق وزحمة المواصلات. كما أنه يقلل من الانبعاثات المضرة بالبيئة ومرونة أكبر من ناحية ساعات العمل. لكن الإتحاد يعتبر أن المزاوجة ما بين العمل عن بعد والعمل من داخل المؤسسات الإعلامية هي أفضل الخيارات المتاحة، لأن العمل عن بعد بشكل دائم يمكن ان يخلق احساسا بالاغتراب والعزلة الاجتماعية.

كما يمكنه أن يحدّ من التعاون والتفاعل بين الصحفيين، والذي يعتبر عنصرا حيويا في عملية انتاج الأخبار والصحافة الاسقصائية.

ولكل هذه الأسباب، يعتقد الاتحاد الدولي للصحفيين بضرورة تطوير خطة عمل لفتح غرف التحرير، وتحاشي اغلاقها بشكل دائم ما يؤدي إلى تعطيل العملية التعاونية الضرورية لانتاج صحافة نوعية.

احصاء المواقع الرقمية في العالم العربي!
ليس يسيرا القيام بإحصاء دقيق للمواقع الرقمية التي تعنى بنشر الأخبار والتحليلات والمواضيع الصحافية،والتي نشأت في العالم العربي خلال العقد المنصرم ،إذ كل يوم تنشأ مواقع جديدة وتتوقف أخرى ،إما بسبب حجبها حكوميا أو بسبب عدم قدرة أصحابها على الاستمرار.

لكن يتجاوز عدد المواقع الاخبارية الرقمية في غالبية الدول العربية المئات (في كل دولة) ،بعضها يعمل بصورة يومية أو دورية ،وبعضها الآخر مسجل في دواوين الوزارات والمؤسسات الإعلامية من دون عمل ،حتى أنه يمكن القول أن المواقع العاملة والمعروفة لا تتعدى نسبتها 25 بالمائة من هذه المواقع. وليس سرا أن جزءا كبيرا من هذه المواقع يخضع للمراقبة المشددة في بعض الدول ،فيما بعضها الآخر تسوده الفوضى في دول أخرى،بسبب غياب القوانين الناظمة حتى الآن.

إلا أن الغالب في هذا المجال الرقابة الصارمة على هذه المواقع بحيث تعرض الكثير من الصحافيين والعاملين في هذه المواقع للعقوبات التي تتروح بين السجن والغرامات.

الموارد المالية للمواقع الرقمية
تعاني الغالبية العظمى من المواقع الاخبارية الرقمية حصرا (أي التي ليست جزءا من مؤسسة صحفية مثل جريدة، أو تلفزيون أو إذاعة) من هشاشة اقتصادية بالغة، وظروف عمل الصحفيين في غالبيتها بالغة الصعوبة من ناحية الاجور، والضمانات، وساعات العمل. وتحاول المؤسسات الاعلامية الرقمية الاستفادة من التجارب العالمية للاعلام الرقمي وتأسيس نموذج اقتصادي جديد يضمن لها النمو والاستمرارية. إلا ان هناك معوقات بنيوية، وثقافية، واقتصادية تجعل من بعض هذه النماذج غير ناجحة او قليلة المردود من ناحية مادية. .ويمكن إعطاء نماذج على النحو الآتي:

1. الاشتراكات الالكترونية من خلال بطاقات الائتمان الشخصية ،وهذه مواردها قليلة لأكثر من سبب ،أبرزها عدم حماس المتلقين لمثل هذه الخدمة التي لا تقدم لهم مادة ضرورية في معظم الأحيان ،أو بسبب مجانية معظم المواقع.
2. التمويل الخاص الذي يعتمد على الناشرين،وهم في غالب الأحيان من رجال الأعمال أو السياسيين والمؤسسات التي تبتغي إيصال موقفها كسلعة للرأي العام.
3. التمويل الحكومي لبعض المواقع التي تعمل في إطار الترويج لمواقف الدول،أو التمويل الذي تقدمه الأجهزة المختلفة لهذه المواقع.
4. صناديق الدعم التي أنشئت لتعزيز العمل الإعلامي والصحافي ضمن شروط محددة ،والتجربة المغربية خير مثال لهذا النموذج.
5. التبرعات الناجمة عن بعض المؤسسات والشخصيات التي تدعم هذه المواقع لنشر مواقفها وآرائها .
6. الإعلانات التي تنشرها المؤسسات والشركات في هذه المواقع لترويج السلع التي تنتجها.
7. الموارد الناجمة عن محركات البحث ضمن شروط محددة يتعلق أبرزها بنسبة المشاهدة لمواضيع محددة.
8. اشتراكات ودعم من المواطنين، وهذا النموذج محدود الانتشار اساسا بسبب ضعف العلاقة أو الثقة ما بين المؤسسات الصحفية والقراء والمشاهدين.
9. موارد غير منظورة تقدم لبعض المواقع الرقمية الإعلامية من جهات داخلية وخارجية بهدف الترويج لسياسات هذه الجهات.

التوصيات

أولا: بما أن الصحافة الرقمية هي جزء لا يتجزأ من قطاع الصحافة ينبغي ان تدافع النقابات عن عدم جواز وضع تشريعات اضافية مصممة لتقييد الصحافة الرقمية والعاملين فيها. وبشكل خاص رفض كل تشريعات جديدة تحاول سحب منجزات محفوظة في قوانين معمولة لتنظيم الصحافة التقليدية.

ثانيا: لا يجوز بأي شكل من الأشكال استخدام قوانين تنظيم الانترنت لتجريم عمل الصحفيين ،وخاصة حقهم بحرية التعبير والتعليق والنشر أو تقييد دورهم في إدارة الحوار العمومي على منابر التواصل الاجتماعي.

ثالثا: وضع معايير منطقية لانشاء المواقع الالكترونية بينها المؤهلات المطلوبة للمالكين والعاملين،تحاكي ما هو معمول به في الاعلام التقليدي.

رابعا: لا بد من إشراك النقابات، والهيئات المهنية، وقطاع الاعلام، والمنظمات والجمعيات التي تمثل اطياف المجتمع المدني في إنجاز قوانين الاعلام وعدم فرض هذه القوانين من قبل السلطات.

خامسا: الدفاع عن مبدأ "الإخطار" في تأسيس المؤسسات الصحفية الرقمية. وفي الوقت نفسه، التأكد من التزام هذه المؤسسات بحقوق الصحفيين الإجتماعية والمهنية، بما في ذلك عقود العمل العادلة والحد الأدنى للأجور.

سادسا: أن يتم العمل بشكل طاريء لإزالة كل الحواجز التشريعية والتنظيمة التي تقيد حق الصحافيين العاملين في الاعلام الرقمي بالانضمام لنقابات الصحفيين.

سابعا: أن المؤسسات الصحفية الرقمية التي تحترم الحقوق الاجتماعية والمهنية للصحفيين هي المؤهلة لإنتاج محتويات صحفية مهنية تخدم الصالح العام. وعلى النقابات ان تدافع عن حق هذه المؤسسات بالحصول على دعم من الموازنة العمومية ضمن آلية مستقلة عن الحكومة، وتحمي استقلالية المؤسسات الصحفية من التدخلات السياسية.

ثامنا: أن تعمل النقابات على تطوير اتفاقيات جماعية تأخذ بعين الاعتبار احتياجات الصحفيين العاملين في قطاع الصحافة الرقمية وظروف عملهم (مثل العمل عن بعد) والتفاوض حولها مع المؤسسات الاعلامية.